الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة
الجلسة ٥٦
المعقودة يوم الخميس
٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السادسة والخمسين

الرئيس : السيد كرنكل (النمسا)

المحتويات

البند ٩٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا (تابع)

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.3/47/SR.56
20 May 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

البند ٩٧ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/47/24 و Add.1، A/47/353، A/47/434، A/47/445، A/47/479، A/47/501، A/47/502، A/47/503، A/47/504، A/47/552، A/47/626، A/47/630، A/47/668 و Add.1، A/47/701، A/47/702)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/47/367 و Add.1، A/47/418-S/24516، A/47/596، A/47/617، A/47/621، A/47/625 و Corr.1، A/47/635-S/24766، A/47/651، A/47/656، A/47/666-S/24809، A/47/676)

البند ١٤٩ من جدول الأعمال: حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا (تابع) (A/47/267، A/C.3/47/9)

مشروع القرار A/C.3/47/L.72

١ - السيد يوسف (السودان): قدم مشروع القرار A/C.3/47/L.72 المعنون "حالة حقوق الإنسان في السودان، في اطار البند ٩٧ (ج) من جدول الأعمال فقال إن وفده يود تأجيل اعتماد مشروع القرار A/C.3/47/L.77 المعنون "الحالة في السودان" لأسباب اجرائية. وسرد أهم الأحكام الواردة في مقدمة مشروع القرار A/C.3/47/L.72 فذكر بأن الهيئات المختصة في مجال حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة قد عرضت عليها بالفعل حالة حقوق الإنسان في السودان. وقد أوفدت بعثات لتقصي الحقائق الى السودان بواسطة الممثل الخاص للأمين العام المكلف بدراسة حالة المشردين داخليا وبواسطة خبير مستقل سمته لجنة حقوق الإنسان. ويتعين على الخبير المستقل والممثل الخاص تقديم تقريرهما الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين. ويرى ممثل السودان أن مشروع القرار A/C.3/47/L.77 يشكل عقبه في طريق عملية تقصي الحقائق الجارية حاليا لحين انتاء لجنة حقوق الإنسان من الاضطلاع بولايتها والإعراب عن استنتاجاتها بشأن المسألة. ودون التشكيك في اختصاص الجمعية العامة في مجال حقوق الإنسان، فإنه يرى أن الجمعية العامة يتعين عليها عدم اتخاذ قرار بشأن مسألة معروضة على هيئة أخرى مختصة تابعة للمنظمة. وهو يأمل أن يتفهم مقدمو مشروع القرار A/C.3/47/L.77 الأسباب التي شرحها وفده في مشروع القرار A/C.3/47/L.72 ويقرروا تأجيل اعتماد مشروع القرار A/C.3/47/L.77.

مشروع القرار A/C.3/47/L.74

٢ - السيدة ستروم (السويد): عرضت، باسم مقدميه، مشروع القرار A/C.3/47/L.74 المعنون "الحالة في ميانمار" فقالت إن ألبانيا وساموا ولختنشتاين ولكسمبرغ قد انضمت الى مقدمي المشروع. وأبلغت المشتركين أن مقدمي المشروع قد اتفقوا على تغيير نص الفقرة ٤ من المنطوق على النحو التالي:

(السيدة ستروم، السويد)

"تحث حكومة ميانمار على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لإعادة الديمقراطية والاحترام الدقيق لإرادة الشعب التي أعرب عنها في الانتخابات الديمقراطية التي جرت عام ١٩٩٠".

٣ - وأوضحت ممثلة السويد أن هذا المشروع يرجع أساسا الى أن حالة حقوق الإنسان في ميانمار ما زالت مثيرة للقلق البالغ على الرغم من بعض التدابير التي اتخذتها الحكومة، وتعهداتها التي أعلنتها في أثناء الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة والتي لم تف بها، وعدم إعادتها للديمقراطية في البلد. ولفتت الانتباه بوجه خاص الى الفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٣ من منطوق القرار. وأشارت الى أن السويد قد عملت بالتعاون الوثيق مع العديد من الوفود لوضع نص القرار وتأمل في اعتماده دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.75

٤ - السيد رافين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية): تكلم باسم الجماعة الأوروبية التي تضطلع المملكة المتحدة برئاستها، ودولها الأعضاء وبوصفها المقدم الرئيسي لمشروع القرار A/C.3/47/L.75 المعنون "حالة حقوق الإنسان في العراق" الذي اشتركت في تقديمه ٢٨ دولة انضمت اليها ساموا، فقال إن مسألة حقوق الإنسان في العراق قد تكلمت عنها العديد من الوفود خلال الدورة الحالية. كما أتيحت الفرصة للجنة الثالثة للنظر في التقرير المكون من جزئين المقدم من المقرر الخاص (A/47/367 و Add.1) الذي يتعلق بحالة حقوق الإنسان في العراق. إن مشروع القرار A/C.3/47/L.75 يستخدم الى حد بعيد العبارات الواردة في القرار ١٩٩٢/٧١ الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان في ٥ آذار/مارس ١٩٩٢. وأكد بخاصة على أحكام الفقرات ٧ و ٩ و ١٠ و ١١ من الديباجة والفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٧ و ٨ و ٩ من المنطوق ودعا جميع الدول الأعضاء الى اعتماد هذا القرار. ولاحظ في النهاية أن مقدمي المشروع قد أدخلوا بعض التعديلات على صياغته، وهو يعتقد أنها لا تضر مطلقا بلب المشروع وان كان يحتفظ لنفسه بالحق، في حالة ما إذا أدت هذه التعديلات الى تغييرات في معنى القرار، بالعودة الى الكلام عليها عند اعتماد المشروع.

مشروع القرار A/C.3/47/L.76

٥ - السيد رافين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) وهو المقدم الرئيسي لمشروع القرار A/C.3/47/L.76 "حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الاسلامية"، تكلم بصفته ممثل الجماعة الأوروبية التي تضطلع المملكة المتحدة برئاستها، ودولها الأعضاء وباسم الدول الـ ٢٢ التي اشتركت في تقديم مشروع القرار والتي انضمت اليها ساموا، فأحال الى تقرير المقرر الخاص (A/47/617) المتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الاسلامية". وأوضح أن التقرير يتضمن أجزاء بشأن الحق في الحياة وعمليات الاختفاء والحقوق السياسية وحالة النساء والحق في العمل والحق في التعليم والحق في الملكية الخاصة والحق في ممارسة الدين وبخاصة حالة الطائفة البهائية وأحداث ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢. وقال إن المقرر الخاص أعرب عن أسفه للتنفيذ المبالغ فيه لعقوبة الإعدام واللجوء المعمم للتعذيب والقيود المفروضة

(السيد رافيـــن، المملكـة المتحـــدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية)

على حرية التعبير، كما أعرب عن قلقه إزاء حالة الطائفة البهائية التي تتعرض فيما يبدو للقهر ولاضطهاد منظم وطلب الى المجتمع الدولي مواصلة مراقبة حالة حقوق الإنسان في إيران. واسترعى ممثل المملكة المتحدة الانتباه بخاصة الى الفقرات ٣ و ٥ و ٧ و ٨ من المنطوق ودعا الدول الأعضاء الى اعتماد مشروع القرار A/C.3/47/L.76 الذي يعد موقفا هاما من قبل المجتمع الدولي.

مشروع القرار A/C.3/47/L.77

٦ - السيد بلاكويل (الولايات المتحدة الأمريكية): قدم مشروع القرار A/C.3/47/L.77 المعنون "الحالة في السودان" باسم مقدميه البالغ عددهم ٣٠ دولة، انضمت اليها ايسلندا وساموا وغانا وقال إن تقديم هذا المشروع يبرره العديد من التقارير والمعلومات التي حصلت عليها منظمات إنسانية دولية ذات موثوقية وكذلك الملاحظات التي أعرب عنها عدد من مواطنيه. ووفقا للوفد الأمريكي فإن مئات من الأشخاص من بينهم عدد من العاملين السودانيين مع المنظمات الإنسانية قد تعرضوا لأحكام اعدام ليس لها ما يبررها في جوبا من جراء تصاعد الحرب الأهلية والمعاملات غير الإنسانية للمشردين داخليا والتدابير التعسفية التي تفرضها حكومة الخرطوم. كما لوحظت أيضا انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في جبال النوبة حيث تجري عملية "تطهير إثنية". وفي جنوب السودان أصبحت الحالة على الصعيد الإنساني مماثلة لمأساة الصومال ومن الضروري ممارسة ضغوط على الحكومة السودانية حتى تفتح بصورة عاجلة جميع الممرات الممكنة لمرور المعونة والإغاثة. وبالرغم من عدم توفر الأرقام الدقيقة بشأن عدد الوفيات، نتيجة لصعوبة الوصول الى بعض المناطق، فإن المراقبين الذين تمكنوا من الوصول الى المناطق المتضررة يرون أن عدد الوفيات الناجمة عن المجاعة والأمراض ضخم للغاية، وأن هذا العدد قد يزيد إذا ما نفذت الحكومة الخطة التي وضعتها للهجوم العسكري في الجنوب ضد الجيش الشعبي لتحرير السودان. إن التدابير التي فرضتها مؤخرا خدمات الأمن السودانية والتي يبدو أنها تهدف الى حث الأجانب على مغادرة البلد تثير القلق أيضا من ناحية أخرى. إن برامج الإغاثة تعرقلها أيضا العقبات البيروقراطية المتعمدة. وفي الخرطوم تواصل الحكومة إزالة مساكن آلاف المشردين من جراء الحرب والمجاعة وإرسالهم الى مناطق نائية وغير آهلة بالسكان، تفتقر للخدمات الأساسية ولا توجد بها أية امكانيات أو فرص للعمل. إن حكومة الولايات المتحدة تحث باسم مقدمي مشروع القرار، الدول الأعضاء على اعتماد القرار A/C.3/47/L.77.

مشروع القرار A/C.3/47/L.78

٧ - السيد باهديان (البرازيل): عرض باسم مقدميها التعديلات (A/C.3/47/L.78)، المقترحة على مشروع القرار A/C.3/47/L.55 المعنون "محنة أطفال الشوارع".

٨ - وقال إن محنة أطفال الشوارع تثير في العالم أجمع قلقا بالغا وتستحق لذلك أكبر الاهتمام من جانب جميع الحكومات التي يتعين عليها ضمان حماية هذه الفئة الاجتماعية الضعيفة عن طريـــق ضمـــان احتـــرام

(السيد باهديان، البرازيل)

حقوقها الأساسية. وأضاف أنه لا يسعه سوى الإشادة بزيادة الاهتمام الذي تحظى به هذه المشكلة التي يتعين بحثها بغية الحد من هذه الظاهرة ووضع إطار يسمح بإيجاد حلول في الأجلين القصير والطويل تأخذ في الاعتبار تفاقم حالة أطفال الشوارع من جراء استمرار الفقر والتخلف وأن العمل الرامي الى ضمان حمايتهم كثيرا ما يتم في ظروف من الضغوط الاقتصادية الخطيرة.

٩ - وأضاف أن مشروع القرار A/C.3/47/L.55 يدعو الحكومات بوضوح الى مواصلة البحث بنشاط عن الحلول ولكن لا يشير الى عامل هام وهو التعاون الدولي الذي نص عليه مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل المعقود عام ١٩٩٠ واتفاقية حقوق الطفل.

١٠ - إن مفهوم عدم تجزئة حقوق الإنسان إنما هو أحد أسس أنشطة الأمم المتحدة ومن ثم فإن الجهود التي تبذل لصالح أطفال الشوارع لن تكتمل وتثمر في الأجل الطويل إلا إذا واكبتها تدابير ترمي الى ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لهؤلاء الأطفال. ولذلك فإن التعاون الدولي مهم بشكل خاص وقد تم صياغة مشاريع التعديلات المقدمه الى اللجنة الثالثة، من هذا المنطلق. إنها لا تغير الفكرة الرئيسية لمشروع القرار ولكنها تنقل الرسالة ذاتها على أساس التزام أكثر حزما يأخذ في الاعتبار التعاون الدولي الذي لا غنى عنه لمعالجة الأسباب الرئيسية لظهور مشكلة أطفال الشوارع. إن مقدمي مشروع القرار يأملون في أن يحظى هذا المشروع بدعم جميع الدول الأعضاء.

مشروع القرار A/C.3/47/L.73

١١ - السيدة دا سيلفا (فنزويلا): قدمت مشروع القرار المعنون "حقوق الإنسان في هايتي" باسم مقدميه فقالت إن هذا النص يواكب القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان عقب الإطاحة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ بالرئيس جان برتران اريستيد المنتخب دستوريا. ثم تلت أهم أحكام مشروع القرار مع التأكيد على الفقرة ٥ من المنطوق وأعربت عن الأمل في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

مشروع القرار A/C.3/47/L.79

١٢ - السيد كوهل (الولايات المتحدة الأمريكية): قدم باسم مقدميه الذين انضمت اليهم ايسلندا وباكستان وبلغاريا وبنما وبيرو وتركيا وتونس وساموا وغامبيا وكولومبيا وماليزيا ومدغشقر ومصر والمملكة العربية السعودية واليونان مشروع القرار A/C.3/47/L.79 المعنون "حالة حقوق الإنسان في أراضي يوغوسلافيا السابقة".

١٣ - وقال إن تطور الأحداث يجعل من الضروري النظر في هذا المشروع المتعلق بمأساة إنسانية واسعة النطاق لأن الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان ما زالت تتواصل في جميع أنحاء أراضي يوغوسلافيا السابقة وبخاصة في منطقة البوسنة والهرسك الخاضعة لسيطرة الصرب باسم "التطهير الإثني" الذي يعيد

(السيد كوهل، الولايات المتحدة الأمريكية)

الى أذهان الجميع ذكريات مؤلمة. إن المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان قد أشار بالفعل الى الإبادة والتعذيب والحبس التعسفي والطرد بالقوة، وإذا كانت جميع الأطراف تشترك في هذه الأعمال الوحشية فمما لا شك فيه أن القوات الصربية هي التي ترتكب معظمها. إن خطورة هذه الجرائم واتساع نطاقها يحمل على التساؤل عما إذا كان الأمر لا يتعلق بعملية إبادة جماعية. وفي هذا الصدد فإن القوات الصربية والسلطات المدنية يجب أن تفهم أنها ستعد مسؤولة عن أعمالها وأن البلدان التي هالتها هذه الأحداث ستواصل إدانة المسؤولين والعمل على وضع حد للنزاع وإيجاد الظروف التي تسمح لمن بقي على قيد الحياة بالعودة الى دياره.

١٤ - وفي هذا الصدد يشجع مقدمو المشروع المؤتمر الدولي المعقود في لندن بشأن أراضي يوغوسلافيا السابقة ومفاوضو الأمم المتحدة ومفاوضو الجماعة الاقتصادية الأوروبية على مواصلة الجهود لإيجاد حل لهذه المشكلة. ويشيد مقدمو مشروع القرار بالعمل الضخم الذي اضطلع به مقرر لجنة حقوق الإنسان الذي لم يعرض فحسب بالتفصيل الحالة في يوغوسلافيا السابقة وإنما اقترح أيضا تدابير واقعية مثل إنشاء بعثات مراقبة ميدانية. وهم ينتظرون الآن استنتاجات الدراسة التي أجراها الأمين العام بشأن انشاء منطقة أمن نظرا لأن المجتمع الدولي لن يقبل مطلقا اجراء تغييرات إقليمية تترتب على "عملية التطهير الإثنية". وهم يلاحظون الجهود البالغة التي بذلتها بعثات المراقبة (التابعة لمؤتمر الأمن والتعاون الأوروبي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وقوة الأمم المتحدة للحماية في يوغوسلافيا) وكذلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر ووسائط الاعلام الدولية ويدعوا مقدمو القرار لجنة الخبراء الى النظر بعناية أكبر في التقارير المعروضة عليها في إطار القرارات ٧٧١ (١٩٩٢) و ٧٨٠ (١٩٩٢) التي اتخذها مجلس الأمن.

١٥ - وبناء على طلب تركيا والولايات المتحدة عقدت لجنة حقوق الإنسان مؤخرا في جنيف دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لحالة حقوق الإنسان في يوغوسلافيا السابقة. ومقدمو مشروع القرار الذي وضع خلال هذا الاجتماع قد أكدوا مسؤولية الحكومات والأفراد وكذلك تصميم المجتمع الدولي على تقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان في يوغوسلافيا الى العدالة.

١٦ - وأوضح المتكلم أن مشروع القرار A/C.3/47/L.79 يأخذ في الاعتبار أعمال الدورة الاستثنائية الثانية للجنة حقوق الإنسان. كما يذكر توصياتها. وأكد بخاصة على الفقرات ٣ و ٧ و ١٤ و ١٨ و ١٩ ب و ج؛ وقال إن تركيا قد اقترحت التعديلات التالية.

١٧ - يتعين في الفقرة الأولى من الديباجة اضافة "الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري واتفاقية منع جريمة ابادة الأجناس والمعاقبة عليها واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة"، وإنهاء الفقرة التاسعة بعبارة "بما في ذلك المقترحات التي قدمها الرئيسان المشاركان للجنة التوجيهية فيما يتعلق بدستور جمهورية البوسنة والهرسك والراميـــة

(السيد كوهل، الولايات المتحدة الأمريكية)

الى حماية حقوق الإنسان استنادا الى صكوك حقوق الإنسان الرئيسية". اضافة فقرة جديدة تصاغ على النحو التالي: "وإذ يشير جزعها أنه على الرغم من أن النزاع في البوسنة والهرسك ليس نزاعا دينيا، فقد اتسم بعملية منظمة لتدمير وتدنيس المساجد والكنائس وغيرها من أماكن العبادة، فضلا عن المواقع الأخرى للتراث الحضاري لا سيما في المناطق الواقعة حاليا أو فيما مضى تحت السيطرة الصربية بدء الفقرة ٦ من المنطوق على النحو التالي "تطالب جميع الأطراف المعنية في يوغوسلافيا سابقا، وخاصة الأطراف التي تقع عليها المسؤولية بدرجة أكبر بأن توقف على الفور انتهاكاتها المتكررة لحقوق الإنسان" وفي الفقرة ١٤ يتعين اضافة عبارة "الذين ينتمون الى طوائف أو أقليات إثنية" بعد لفظة "أشخاص".

١٨ - وأكد المتكلم أن الأمر يتعلق بمبادئ المنظمة ذاتها وأضاف أنه يجدر عشية الاحتفال بالذكرى الرابعة والأربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العمل بجرأة للدفاع عن هذه المبادئ، وطالب بأن يحظى هذا القرار الذي يتسم بآنيه وضرورة خاصتين، بأكبر قدر من التأييد.

١٩ - الرئيس: استرعى انتباه اللجنة إلى مشاريع القرارات A/C.3/47/L.45، L.49، L.52، L.53، L.54، L.56، L.58، L.59، L.60، L.63، L.64 وأوضح أنه لن تترتب عليها آثار مالية في الميزانية البرنامجية

مشروع المقرر A/C.3/47/L.45 (منح جوائز حقوق الإنسان في عام ١٩٩٣)

٢٠ - اعتمد مشروع المقرر A/C.3/47/L.45 دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/49 (الحق في التنمية)

٢١ - الرئيس: أوضح أنه بالإضافة إلى أوروغواي وبيرو وشيلي وكوت ديفوار والنمسا التي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار عند تقديمه من قبل اندونيسيا فإن الأردن واستراليا وأوغندا وتوغو وجمهورية افريقيا الوسطى وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وساموا وسوازيلند وسيراليون وغامبيا وناميبيا والنيجر قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.49 دون تصويت.

٢٣ - السيد كوهيل (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده لم يشترك في التصويت على مشروع القرار وهو وإن كان يتفهم أهمية التنمية والعلاقة القائمة بينها وبين حقوق الإنسان والديمقراطية فإنه لا يوافق على اعتماد المشروع لأنه يرى من ناحية أن التنمية ليست في الواقع حقا أساسيا للإنسان وإن كانت هدفا اجتماعيا هاما ومن ناحية أخرى لأن موضوع التنمية لا يدخل في نطاق عمل اللجنة الثالثة وإنما في نطاق عمل أجهزة أخرى تابعة للأمم المتحدة.

مشروع القرار A/C.3/47/L.52 (حالة حقوق الإنسان في استونيا ولاتفيا)

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.52 دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.53 (سنة الأمم المتحدة للتسامح)

٢٥ - الرئيس: أوضح أن أفغانستان واندونيسيا والفلبين قد انضمت لمقدمي مشروع القرار.

٢٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.53 دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.54 (وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان)

٢٧ - الرئيس: قال إن جمهورية افريقيا الوسطى والسلفادور وغامبيا والفلبين ومصر وناميبيا ونيجيريا واليمن قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.54 دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.56 (تعزيز مركز حقوق الإنسان)

٢٩ - الرئيس: أوضح أن توغو وغرينادا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار عند تقديمه من قبل اليونان وأضاف أن البلدان التالية وهي أوكرانيا وباكستان وبوليفيا وبيلاروس وجمهورية افريقيا الوسطى وساموا وغامبيا وموريتانيا وناميبيا والنيجر قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.56 دون تصويت.

٣١ - السيد إيزاوا (اليابان): قال إن وفده يؤيد مشروع القرار الذي اعتمد لتوه ولكنه لم يتمكن من الانضمام إلى مقدميه لأن حكومته لم يتسن لها النظر في هذه المسألة في الوقت المناسب. بيد أن اليابان تؤكد من جديد تأييدها لمركز حقوق الإنسان.

مشروع القرار A/C.3/47/L.58 (تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان)

٣٢ - الرئيس: أدخل تصويبا طفيفا على الفقرة ١٥ من منطوق القرار وقال إنه تجدر الاستعاضة عن عبارة "في إطار البند المعنون" بعبارة "في إطار الفقرة المعنونة". وأضاف أن إيطاليا ونيوزيلندا قد انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار عند تقديمه من قبل استراليا، وكذلك البانيا وساموا كما انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار كل من البوسنة والهرسك وبيلاروس وغواتيمالا والمغرب والهند.

٣٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.58 دون تصويت.

مشروع المقرر A/C.3/47/L.59 (صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين)

٣٤ - الرئيس: قال إن نيوزيلندا قد انضمت إلى مقدمي مشروع المقرر الذي قدمته النرويج.

٣٥ - اعتمد مشروع المقرر A/C.3/47/L.59 دون تصويت.

مشروع المقرر A/C.3/47/L.60 (القضاء على جميع أشكال التعصب الديني)

٣٦ - الرئيس: أوضح أن جزر البهاما وقبرص وكوت ديفوار قد انضمت إلى مشروع القرار عند تقديمه من قبل أيرلندا وأوضح أن أذربيجان وألبانيا وساموا وكذلك السلفادور وسيراليون قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وذكّر بأن التعديل الشفوي المقدم من ممثل أيرلندا يتمثل في أن تضاف في النص الانكليزي في السطر الأول من الفقرة العاشرة من الديباجة لفظة OF قبل لفظة "intolerance".

٣٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.60 بصيغته المنقحة شفويا دون تصويت.

مشروع القرار A/C.3/47/L.63 (مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي)

٣٨ - الرئيس: قال إن أوكرانيا وبنما وساموا ونيكاراغوا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار عند تقديمه بواسطة ممثل فرنسا. وفضلا عن ذلك فقد انضمت بيلاروس وجمهورية افريقيا الوسطى إلى مقدمي مشروع القرار أيضا. وأضاف أن النص الفرنسي به خطأ في قائمة مقدمي مشروع القرار إذ وردت موريتانيا في الواقع مكان جزر موريشيوس.

٣٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.63 دون تصويت.

٤٠ - السيد أيزاوا (اليابان): قال إن وفده قد وافق على اعتماد مشروع القرار وإن كان الموقف الذي أعرب عنه في الدورة الثامنة والأربعين للجنة حقوق الإنسان مازال كما هو لم يتغير.

مشروع القرار A/C.3/47/L.64 (الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري)

٤١ - الرئيس: أوضح أن البلدان التالية وهي أوكرانيا وبنما وكوبا ومنغوليا ونيكاراغوا ونيوزيلندا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار عند تقديمه من قبل فرنسا. وفضلا عن ذلك فإن ساموا وكولومبيا وكذلك البوسنة والهرسك وبيلاروس وجمهورية افريقيا الوسطى وكرواتيا قد انضمت ايضا إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/47/L.64 دون تصويت.

٤٣ - السيد أيزاوا (اليابان): قال إن وفده قد وافق على اعتماد مشروع القرار وإن كان الموقف الذي أعرب عنه في الدورة الثامنة والأربعين للجنة حقوق الإنسان مازال كما هو لم يتغير.

٤٤ - السيد شوت (المانيا): قال إن وفده قد انضم إلى توافق الآراء الذي اتضح بشأن مشروعي القرارين A/C.3/47/L.63 و A/C.3/47/L.64 ولكنه يحرص على أن يؤكد من جديد موقفه إزاء بعض الأحكام الواردة في الإعلان وهو الموقف الذي عرضه بالتفصيل في لجنة حقوق الإنسان عندما اعتمدت القرار ١٩٩٢/٣٠ في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢.

٤٥ - السيدة كعبة كمارا (كوت ديفوار): تكلمت في إطار البند ٩٧ من جدول الأعمال فذكّرت بأن الأمم المتحدة سعيا وراء هدفها المتمثل في تعزيز حقوق الإنسان قد أتاحت للدول الأعضاء مجموعة من الصكوك القانونية المتعلقة بحقوق الإنسان كما أنشأت آليات لتطبيق هذه الحقوق ونظما للإعلام. وقالت إن اتفاقية حقوق الطفل قد حظت بأكبر قدر من الاهتمام من قبل المجتمع الدولي كما حظت بانضمام كامل من قبل الدول الأعضاء. وقالت إن الدول الإفريقية بخاصة تضم ٣٥ دولة عضوا في هذه الاتفاقية وثماني دول موقعة. وكوت ديفوار قد وقعت على الاتفاقية في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وصدقت عليها في ٢ شباط/فبراير ١٩٩١ عليها وهي تدمجها تدريجيا في تشريعها الوطني. إن الالتزام الذي قطعته البلدان الافريقية على نفسها بإيلاء أكبر قدر من الأولوية للمسائل المتعلقة بالطفل يتضح أيضا في اعتمادها في مؤتمر القمة الذي عقدته منظمة الوحدة الافريقية في منغوليا عام ١٩٧٩ لإعلان حقوق الطفل الافريقي ورفاهته وكذلك الميثاق الافريقي لحقوق الطفل ورفاهته الذي اعتمده رؤساء دول وحكومات افريقيا في تموز/يوليه ١٩٩٠ في أديس أبابا.

٤٦ - وأكدت أن الحقوق الواردة في هذه الصكوك لا يمكن أن تمارس إلا إذا توفرت بعض الشروط. وهذا هو السبب في أنه قد تم في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ عقد مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل. إن المشاركة الافريقية في هذه القمة قد أثارت الانتباه لأن ٤٤ رئيس دولة وحكومة افريقية قد وقعوا على الإعلان الخاص ببقاء الطفل وحمايته ونمائه وكذلك على خطة العمل العالمية لتنفيذ الإعلان في التسعينات والتي اعتمدت عقب مؤتمر القمة. وفي إطار الأنشطة التي تتم للمتابعة، عقدت الدول الافريقية الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية، تنفيذا للقرار الذي اعتمد في أبوجا في حزيران/يونيه ١٩٩١، مؤتمرا دوليا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ في داكار بالسنغال. يتعلق بتقديم المساعدة للأطفال في افريقيا. إن العديد من البلدان الصناعية والمنظمات غير الحكومية الافريقية والدولية وكذلك اللجان الوطنية التابعة لليونيسيف والمنظمات الحكومية الدولية وكذلك المؤسسات المالية الدولية قد اشتركت في مؤتمر داكار الذي نظم بالاشتراك بين اليونيسيف ومنظمة الوحدة الافريقية. وقد نظر المشاركون في المؤتمر في وثيقتين أساسيتين وضعتهما اليونيسيف ومنظمة الوحدة الافريقية هما: "مستقبل افريقيا: أطفالها ـ الأولويات في التسعينات"، وهي دراسة شاملة للحالة العامة للأطفال في افريقيا، و"دراسات قطاعية" وهي دراسة توليفية لخطط العمل في مختلف القطاعات (الصحة، التعليم، المياه، المرافق الصحية، التغذية، المرأة والفتيات والأطفال الذين يعيشون في ظروف صعبة). إن الحالة في هذه القطاعات قد تم النظر فيها من قبل ٦ لجان متخصصة وضعت استراتيجيات وحددت أهدافا يتعين بلوغها عام ١٩٩٥ وعام ٢٠٠٠ واقترحت وسائل لتعبئة الموارد على الصعيدين الوطني والدولي. إن اللجنة السابعة التي ضمت وزراء المالية قد عنيت بمسألة تمويل برامج العمل الوطنية. وعقب هذا الاجتماع اعتمدت وثيقة معنونة

(السيدة كعبة كمارا، كوت ديفوار)

"توافق الآراء في داكار" تحدد الأولويات والخطوط العريضة لبرامج العمل الوطنية وتقترح استراتيجية للتعبئة وإعادة تشكيل الموارد على المستويات الوطني والاقليمي والدولي. وقد اقترح بخاصة أن تتم من الآن وحتى عام ١٩٩٥ زيادة المخصصات في المعونة الانمائية الرسمية بنسبة ٢٠ في المائة فيما يتعلق بالقطاعات ذات الأولوية مثل التعليم والرعاية الصحية الأولية والتغذية وتوفير المياه وكذلك إعادة جدولة الديون وتخفيفها لصالح المشاريع المتعلقة بالأطفال. إن الدول الافريقية قد التزمت أيضا بتخفيض نفقاتها العسكرية لصالح البرامج المتعلقة بالطفل.

٤٧ - إن الإرادة التي أعربت عنها الحكومات الافريقية لتهيئة شروط دينامية جديدة للتنمية ترجع إلى أن أطفال افريقيا يعيشون في ظروف بالغة الصعوبة وأن الأزمة المستحكمة التي تمر بها القارة الافريقية تقضي على جميع الجهود التي تبذل من قبل الحكومات لصالح الطفل. إن افريقيا تشهد أكبر معدل للوفيات بين الأطفال في العالم. كما يتزايد عدد الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية والأمراض المتوطنة وبخاصة الإيدز والأمراض الناجمة عن نقص المياه الصالحة للشرب والمرافق الصحية كما يعانون من آثار الجفاف والفقر والمنازعات المسلحة. إن المساعدة الدولية لا غنى عنها لتقديم المعونة لهذه الفئة من الأطفال الذين يعيشون في ظروف بالغة الصعوبة.

٤٨ - وقالت إن مؤتمر داكار قد أكد فضلا عن ذلك ضرورة تنفيذ الصكوك التي اعتمدت تحت إشراف منظمة العمل الدولية، المتعلقة بعمل الأطفال، وكذلك أحكام اتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بمعاملة القصر المتحجزين. إن وفد كوت ديفوار يرى أن مؤتمر داكار يعد مرحلة أولى للتعاون المثمر بين البلدان الافريقية والمنظمات الدولية المقدمة لرؤوس الأموال والمنظمات الحكومية وغير الحكومية بغية تغيير مصير الملايين من الأطفال الافريقيين.

٤٩ - السيدة اريستانبيكوفا (كازاخستان): تكلمت في إطار البند ٩٧ (ب) و (ج) من جدول الأعمال فقالت إن مما لا شك فيه أن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية مرتبط ارتباطا وثيقا بإقامة سلم دائم وبالأمن الدولي كما أن أوجه التقدم المحرزة في هذا المجال سوف تعطي زخما جديدا للتعاون الدولي بجميع أشكاله السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥٠ - وقالت إن جمهورية كازاخستان التي أعلنت استقلالها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ قد اعتمدت قانونا دستوريا يعترف في مقدمته بسيادة الحقوق والحريات الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية الأخرى. وفضلا عن ذلك فإن رئيسها قد أعلن في البيان الذي ألقاه في الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة أن بلده يتعهد باحترام الالتزامات الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وبالمشاركة بطريقة بناءة في جميع أنشطة المنظمة التي أكد الدور المتزايد الذي تضطلع به في هذه المرحلة التي تلت الحرب الباردة. وفضلا عن ذلك فإن كازاخستان قد أصبحت عضوا كامل العضوية في

(السيدة اريستانبيكوفا، كازاخستان)

منظمة الأمن والتعاون الأوروبي وسوف تضطلع بجميع الالتزامات الواقعة على عاتقها والنابعة من صكوك مؤتمر هلسنكي. إن الدولة الفتية التي تسير في بداية طريقها نحو تحقيق مجتمع ديمقراطي تنوي أيضا أن تجعل من حقوق الإنسان عنصرا لا يتجزأ من سياستها الداخلية والخارجية.

٥١ - إن مشروع الدستور الذي كان موضوع دراسة متعمقة من قبل الخبراء في البلد والخبراء الأجانب المستقلين يعترف بسيادة الشعب وسيادة القيم الإنسانية والقواعد المعترف بها عالميا، ويرمي إلى إقامة مجتمع مدني تخضع فيه مؤسسات الدولة لسيطرة الشعب. إن أحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية قد استخدمت كنماذج لتحديد المركز القانوني للمواطن وينص مشروع الدستور بخاصة على تعزيز الحق في الحياة والحقوق المتعلقة بالملكية الخاصة وبالتعليم وبحرية الانتقال وبحرية اختيار مكان الإقامة وكذلك الوصول إلى الوظائف العامة. بيد أنه لا يكفي وضع القوانين والحريات الدستورية وإنما يجب أيضا إيجاد نظام لضمانها وتنفيذها. وفي هذا الصدد فإن كازاخستان تحرص على ألا يتسم القانون الأساسي بطابع إعلاني فقط كما كانت الحالة بالنسبة للدساتير السابقة.

٥٢ - إن اللجنة الدستورية التي تتفهم أن كازاخستان تضم العديد من القوميات تحاول صياغة دستور ديمقراطي لا يستجيب لقواعد القانون الدولي فحسب وإنما يسهم أيضا في توحيد جميع المواطنين. وفي هذا الصدد فإن السياسة الداخلية لكازاخستان تقوم على أساس مبدأ توافق الآراء بين القوميات. وبغية تأكيد هذه العلاقات فقد تم وضع "جائزة للسلم والوئام" نص عليها مرسوم رئاسي بغية مكافأة الشخصيات الوطنية أو الأجنبية التي تسهم في التقارب بين الشعوب. وفضلا عن ذلك فإن القوانين التي اعتمدها البرلمان وبخاصة القوانين المتعلقة بالمواطنة وانتخابات الرئاسة والانتخابات التشريعية والنظام القضائي والخدمة العسكرية تحترم أيضا المساواة في الحقوق بين جميع القوميات.

٥٣ - وعلى المستوى الدولي فإن وفد كازاخستان على يقين بأن المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان المزمع عقده عام ١٩٩٣ سوف يمثل مرحلة هامة في مجال التعاون الإنساني وهو يشيد بأن ١٢٩ دولة قد أيدت بالفعل مشروع القرار A/C.3/47/L.17. وفضلا عن ذلك فإن كازاخستان وهي دولة استقلت حديثا تعلن أنها ترحب على نطاق واسع بالتعاون في المجال القانوني مع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية. وفي هذا الصدد فإنها تتوقع مساعدة بناءة من مركز حقوق الانسان لمعاونتها في المجال التشريعي وتنظيم الحلقات الدراسية مع رجال القانون ونشر المعلومات المتعلقة بحقوق الانسان. وهي سوف تحتفل قريبا مثلها في ذلك مثل بقية المجتمع الدولي بيوم حقوق الانسان. وبهذه المناسبة فإن وفد كازاخستان يعرب عن أمله في ألا تظل المثل العليا الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان مجرد قواعد قانونية وإنما تصبح أيضا قواعد أخلاقية بالنسبة لجميع بلدان ومناطق العالم المستقل.

٥٤ - السيدة فريشيت (كندا): قالت، على الرغم من اتساع نطاق أوجه التقدم التي مازال يتعين إحرازها في مجال حقوق الانسان فإن الأمم المتحدة تسير في الطريق السليم. إن الأمين العام قد أوضح في تقريره عن أعمال المنظمة (A/47/1) أنها لن تحقق الاستفادة الكاملة من الامكانيات المتاحة لها الا اذا تمكنت من التلبية الجماعية للتطلعات الديمقراطية، وهذه هي أيضا وجهة نظر كندا.

٥٥ - ومما لا شك فيه أن العلاقة بين السلم وحقوق الانسان لم تتضح بطريقة علنية ومؤسفة مثل ما اتضحت في أراضي يوغوسلافيا السابقة. إن المجتمع الدولي قد حدد بوضوح المسؤولين الأساسيين عن هذه المأساة. إنهم أولئك الذين يحاولون الحصول على بلد ضخم في صربيا وكرواتيا والبوسنة والهرسك عن طريق اللجوء الى عملية "التطهير الإثنية". بيد أنه سيتعين على جميع الأطراف، كما أوضح المقرر الخاص ذلك في تقريره أن تتحمل مسؤولية الانتهاكات الصارخة لحقوق الانسان التي تجري في هذا البلد. إن بعض البلدان ومن بينها كندا تبذل جهودا ضخمة للتوصل الى إنشاء محكمة دولية مخصصة لمحاكمة مرتكبي جرائم الحرب. إن كندا تطلب الى جميع البلدان الممثلة في الأمم المتحدة أن تؤيد هذه المبادرة بنشاط. إن تشجيع التعاون الوثيق بين المقرر الخاص والمؤسسات الأخرى المعنية من شأنه أن يؤدي الى وضع حد لهذا النزاع.

٥٦ - إن المأساة التي تشهدها يوغوسلافيا السابقة تثير الأسف البالغ وبخاصة أن أوروبا الوسطى والشرقية ودول الاتحاد السوفياتي السابق تمر بفترة تغيرات إيجابية وهامة. وبغية تشجيع التنمية والديمقراطية في هذه البلدان فإن كندا قد التزمت بتقديم معونة تقنية لها.

٥٧ - إن هنغاريا وجمهورية تشيكوسلوفاكيا وبولندا قد حسنت بشكل ملحوظ عمليتها الاصلاحية. كما اتخذت رومانيا وبلغاريا والبانيا تدابير لتأكيد الديمقراطية وترسيخ تعدد الأحزاب. وتعمل إستونيا ولاتفيا جاهدتين على حل مسألة الأقليات الروسية بهما وقد عززتا مؤسساتهما الديمقراطية، وتسير ليتوانيا في نفس الاتجاه. وعلى الرغم من التوترات فإن روسيا مازالت تحرص على الالتزام بالاختيار الذي قررته لإقامة مجتمع حر وتتجه نحو اعتماد دستور ديمقراطي جديد. ولقد عززت أوكرانيا وبيلاروس وكازاخستان وقيرغيزستان حماية الأقليات الإثنية بها.

٥٨ - بيد أنه مازال هناك الكثير الواجب عمله وبخاصة فيما يتعلق بالقومية. إن المنازعات الإثنية قد أضرت الى حد خطير بعملية إضفاء الطابع الديمقراطي وبالاستقلال الوطني في مولودوفا وجورجيا وأرمينيا وأذربيجان. وفي طاجيكستان، فإن الحرب الأهلية تهدد بإعادة النظام الديكتاتوري السابق الى الحكم وفي أوزباكستان وتركمانستان تعاني المعارضة السياسية من القهر.

٥٩ - إن إقامة نظم ديمقراطية في أمريكا اللاتينية قد أدى الى حد بعيد الى تحسين حالة حقوق الانسان. إن كندا باشتراكها النشط في عمل منظمة الدول الأمريكية قد أيدت دون قيد ولا شرط أوجه التقدم المحرزة في هذا المجال. وهي تؤكد من جديد تصميمها على عودة الممثلين الشرعيين للشعب الهايتي الى

(السيدة فريشيت، كندا)

الحكم وترى رأي المقرر الخاص القائل بأن الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية يتعين عليهما دعم هؤلاء الممثلين فور حصولهم على السلطة. إن كندا تشعر بالارتياح لما أعربت عنه بيرو من رغبة في وضع حد للإرهاب ولكنها ترى أن بالامكان مكافحة هذه الآفة مكافحة فعالة مع الاحترام التام لحقوق الانسان والمبادئ الديمقراطية. وتأمل كندا في أن تؤدي الانتخابات التي جرت في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر الماضي الى تعزيز احترام الحقوق الانسانية للمواطنين في بيرو.

٦٠ - وعلى الرغم من العلاقات الطبية التي تقيمها كندا مع كوبا فإنها قد أعربت دائما عن قلقها إزاء حالة حقوق الانسان في هذا البلد. وهي تحث كوبا على التعاون مع المقرر الخاص الذي سمته لجنة حقوق الانسان والتفكير في النتائج الذي قد تترتب على رفض هذا التعاون بالنسبة لسمعة كوبا الدولية. وفي السلفادور فإن التطبيق التام لاتفاقية السلم التي وقعت في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ من شأنه أن يؤدي الى ظهور مجتمع مدني ديمقراطي. وإن كان العديد من حوادث الاغتيال والاعتداء والتخويف قد ارتكب منذ إعلان وقف إطلاق النار. ويتعين بغية إعادة الثقة في النظام القضائي في هذا البلد معاقبة مرتكبي هذه الجرائم. إن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور التي تشعر كندا بالفخر لمشاركتها فيها تواصل الاضطلاع بدور أساسي في عملية السلم.

٦١ - وفي غواتيمالا، وعلى الرغم من محاولات إيجاد تسوية سلمية للنزاع، فإن أطول حرب أهلية شهدتها أمريكا اللاتينية لم تنته بعد. إن عمليات الاختفاء والخطف والقتل مازالت مستمرة، والمدافعون عن حقوق الانسان ورجال النقابات والصحفيون مازالوا يواجهون العديد من الصعوبات. إن كندا تهنئ ريغو بيرتا مينشو الحائز على جائزة نوبل للسلام وتشجعه على مواصلة كفاحه.

٦٢ - وفي افريقيا فإن المبادئ الأساسية للديمقراطية قد بدأت ترسخ جذورها. وقد جرت انتخابات في غانا وبوركينا فاصو وبدأت مالي في عملية لاضفاء الطابع الديمقراطي بشكل سريع على مؤسساتها واتجهت سيراليون الى السير في نفس الطريق. وستجرى قريبا انتخابات في توغو وغينيا. أما في كوت ديفوار فإن الحوار بين السلطة والمعارضة قد استؤنفت في ظروف مواتية للمصالحة. وفي رواندا أصبح الوضع موات لأعمال حقوق الانسان حيث أن المفاوضات في أروشا قد أخذت تحرز تقدما. وفي الكاميرون أجريت انتخابات رئاسية مؤخرا ولكن العملية الانتخابية لم تكن على مستوى توقعات المجتمع الدولي.

٦٣ - لقد تطورت حالة حقوق الانسان بشكل إيجابي في العديد من الدول الافريقية وبخاصة في تنزانيا واثيوبيا وكينيا وأوغندا. ولوحظت في ملاوي البوادر الأولى للتغيير. بيد أن الحالة مازالت مثيرة للقلق في ليبريا حيث استؤنفت المعارك على الرغم من جهود الاستقرار التي تبذلها البلدان المجاورة. إن انتهاء الحرب الأهلية في موزامبيق يعد بادرة مشجعة لاقامة الحقوق الأساسية للأفراد. وفضلا عن ذلك فقد

(السيدة فريشيت، كندا)

وقعت مؤخرا أحداث في أنغولا تدل على أن جميع الأطراف يجب أن يعملوا بحزم من أجل تحقيق عملية السلم.

٦٤ - إن كندا تشعر بالقلق البالغ إزاء انتهاكات الحريات الأساسية في السودان وهي تحث لجنة حقوق الانسان على اتخاذ التدابير الحاسمة لإيجاد حل لهذه الحالة. إن المأساة التي تعاني منها الصومال تؤدي الى تعرض ملايين الأشخاص للمعاناة المؤسفة. إن كندا تؤيد اللجوء الى تدابير قمعية وعقوبية بغية كفالة توزيع المعونات والإغاثة. ولكن القيام بعمل متعدد الأطراف ومشترك هو وحده الذي من شأنه أن يسمح بالوصول الى حل دائم لهذه الأزمة.

٦٥ - إن مكافحة الفصل العنصري قد أحرزت تقدما بالغا خلال السنوات الثلاثة الأخيرة في جنوب افريقيا. بيد أن غالبية سكان جنوب افريقيا مازلوا محرومين من الحريات والحقوق الأولوية كما أن مبادئ الفصل العنصري مازالت تسيطر على مقدرات هذا البلد ووجوده. إن كندا تأمل في أن تستؤنف المحادثات قريبا وتشجع جميع الأطراف في جنوب افريقيا على تشكيل حكومة انتقالية.

٦٦ - إن عملية السلم التي بدأت في الشرق الأوسط سوف تؤدي الى تشجيع تعزيز حقوق الانسان في هذه المنطقة وإن كان مازال هناك الكثير الواجب عمله في هذا المجال وبخاصة فيما يتعلق بمركز المرأة والحرية الدينية وحرية التعبير. إن كندا مصممة على الاضطلاع بدور بناء في تسوية النزاع الاسرائيلي العربي وسوف ترأس الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني باللاجئين. وفضلا عن ذلك فإنها تتبين بوضوح انتهاكات حقوق الأشخاص في سوريا وإن كانت قد استقبلت بارتياح الافراج عن مزيد من المعتقلين السياسيين خلال السنة الماضية.

٦٧ - وقال إن كندا تحث العراق على تقديم جميع المعلومات الممكنة بشأن أسرى الحرب الكويتيين المختفين وتشعر بالارتياح لأن الكويت قد التزمت بزيادة مشاركة مواطنيها في عملية الديمقراطية وبخاصة لمنحها حق الانتخاب للنساء. وفي العراق فإن إساءة استعمال السلطة المعمم وبخاصة ضد الأقليات الكردية والشيعية ما زال يثير القلق البالغ. إن العراق يجب أن تقبل وأن تنفذ قرارات مجلس الأمن وتتعاون دون تحفظ مع المقرر الخاص. إن كندا تعرب عن الأسف للقرار الذي اتخذته إيران بطرد أعضاء اللجنة الدولية للصليب الأحمر وتصر على أن يمنح هذا البلد احتراما أكبر لحقوق المواطنين به.

٦٨ - وفيما يتعلق بآسيا فإن كندا تشعر بالارتياح لعودة تايلند إلى عملية الديمقراطية وتشجع الحكومة الجديدة على اتخاذ التدابير اللازمة لزيادة حرية التعبير. كما أن كندا تشيد بما أعلنته الهند من إنشاء لجنة لحقوق الإنسان وإن كانت تشعر بالقلق البالغ إزاء العنف السائد في كشمير والبنجاب. إن تحسين حقوق الإنسان في الفلبين يعد أمرا مشجعا وإن كان يتعين إعادة هذه الحقوق في جميع أنحاء البلد. وفي

(السيدة فريشيت، كندا)

فييت نام تم الإفراج عن المعتقلين السياسيين المحتجزين منذ عام ١٩٧٥ وتنص عمليات تنقيح الدستور على منح مزيد من حرية التعبير وإن كان القادة الدينيين والزعماء السياسيين ما زالوا يعاملون بقسوة وما زالوا محتجزين.

٦٩ - إن اتفاق السلام الذي أبرم عام ١٩٩١ لم يحسن فيما يبدو بصورة جذرية حقوق الإنسان في كمبوديا حيث يؤدي الافتقار إلى التعاون بين الكمبوديين الحمر وبعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في هذا البلد إلى تهديد خطير لعملية السلم. وفي لاوس تم الافراج عن عدد من المعتقلين السياسيين المحتجزين منذ سنوات طويلة ولكن حرية التعبير ما زالت غير موجودة في هذا البلد. وفي الصين ألقي القبض على العديد من الشخصيات في اثناء الأحداث التي وقعت في ميدان تياناغن ومازالوا محتجزين حتى الآن كما أن انتهاكات حقوق الإنسان تعد أمرا عاديا في التبت.

٧٠ - إن كندا تشعر بالأسف والقلق إزاء أعمال العنف التي ارتكبت أخيرا في كابول وتحث جميع أطراف النزاع الأفغاني على إيجاد حل على أساس التفاوض لهذه المشكلة وتؤيد المعونة الانسانية الدولية المقدمة لهذا البلد. وفي باكستان يعد القانون الذي صدر مؤخرا بتحريم الأشغال الشاقة تقدما في هذا المجال ولكن التمييز إزاء الأقليات يهدد بالتزايد. إن كندا تشيد بإرادة حكومة سري لانكا ورغبتها في التعاون مع الفريق العامل المعني بالاختفاءات القسرية وغير الطوعية وإن كان الارهاب والقمع ما زالا سائدين في هذا البلد ويشكلان مصدرا من مصادر القلق البالغ.

٧١ - وقالت إن كندا تعرب مرة أخرى عن قلقها العميق إزاء الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في ميانمار. وعلى الرغم من بعض أوجه التقدم التي أحرزت مؤخرا فإن التغيرات الجذرية ما زالت ضئيلة. إن كندا تطالب بالافراج عن السيدة أونغ سان سو كي وعن جميع المعتقلين السياسيين. وفي هذا الصدد فإن اعتماد قرار حازم سوف يسمح للمقرر الخاص بالإعراب بقوة عن أوجه القلق في أثناء زيارته القادمة لميانمار.

٧٢ - لقد قررت كندا في أعقاب الأحداث المؤسفة التي وقعت في العام الماضي في ويلي وقف ثلاثة مشاريع لتقديم المعونة إلى اندونيسيا. إن اندونيسيا سوف تسهم في العمل على احترام حقوق الإنسان في هذه المنطقة اذا ما سمحت لمنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان وللصحفيين بالوصول إلى تيمور الشرقية.

٧٣ - وعلى الرغم من أن حالة حقوق الإنسان ما زالت تثير القلق فإن الجهود التي تبذل في العديد من البلدان في هذا المجال تعد جهودا مشجعة. أن الأمم المتحدة يجب ألا تتوانى في القيام بمزيد من العمل لأن النساء والأطفال والشعوب الأصلية والأقليات ما زالت في كثير من الأحيان تعاني من عمليات الانتهاك والاستغلال وإساءة المعاملة. وفي هذا الصدد فإن الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان يجب أن تحسن

(السيدة فريشيت، كندا)

بصورة واضحة. وبوسع الأمين العام أن يضع تقريرا موضوعيا عن المسألة يقوم على أساس الأعمال التي تنجزها الهيئات التي أنشئت بموجب الصكوك الدولية وكذلك الهيئات التابعة للجنة حقوق الإنسان. بيد أنه يتعين قبل كل شيء أن يتضمن هذا التقرير الوسائل التي من شأنها أن تسمح للمجتمع الدولي بمساعدة السكان والبلدان التي هي بحاجة ماسة إلى الدعم بغية بلوغ أهداف السلم والرخاء والحرية.

٧٤ - وهناك ثلاثة أحداث بارزة مرتقبة عام ١٩٩٣ يمكن أن تسمح للأمم المتحدة بتعزيز الصكوك المرتبطة باحترام حقوق الإنسان، وهي: الاحتفال بالذكرى الخامسة والأربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والاحتفال بالسنة الدولية للسكان الأصليين المؤتمر العالمي الثاني المعني بحقوق الإنسان. إن كندا تتعهد بالتعاون مع الجميع قدر استطاعتها بغية إحراز النجاح لهذه الاحتفالات.

٧٥ - السيد روزنبرغ (إكوادور): قال إن النضج السياسي الذي توصلت إليه البلد يعد ضامنا للديمقراطية ولاحترام حقوق الإنسان الأساسية. إن الانتهاكات القليلة التي تشهدها البلد يضرب عليها بيد من حديد. وفضلا عن ذلك فإن إكوادور أصبحت طرفا في عدد كبير من الصكوك الاقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وهي تحترمها بدقه. إن احترام حقوق الإنسان يعلم بصورة منهجية ومنظمة للعسكريين ولرجال السياسة بالتعاون مع هيئات معينة مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر والرابطة اللاتينية الأمريكية لحقوق الإنسان التي يوجد مقرها في كيتو. إن دوائر التحقيق القضائية التابعة للشرطة الوطنية قد أعيد تشكيلها وأصبحت خاضعة الآن خضوعا دقيقا وحازما للقواعد القانونية. إن كل ذلك قد جعل إكوادور تحظى بسمعة راسخة بصفتها بلدا متحضرا وناضجا.

٧٦ - إن الحقوق المدنية والسياسية إنما هي جزء صغير من حقوق الإنسان. وهي لا تعني سوى القليل بالنسبة للفقراء الذين لم يتم بعد إشباع احتياجاتهم الأساسية. إن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يحرم منها نظام اقتصادي دولي مجحف أكثر الناس فقرا تعد أيضا حقوقا أساسية. إن المؤتمر العالمي المعني بحقوق الانسان الذي سيعقد في ١٩٩٣ ينبغي أن يؤدي الى تعريف متوازن لحقوق الانسان ويشجع الممارسة الكاملة لهذه الحقوق. وسيكون من المؤسف أن يؤدي هذا المؤتمر الى مواجهات وأن يستغله جزء من العالم لوضع الجزء الآخر في مقعد الاتهام.

٧٧ - ويرجى على العكس من ذلك وعلى غرار الاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عام ١٩٤٨، أن يؤدي هذا المؤتمر الى إتاحة الفرصة للمجتمع الدولي لتحديد إطار للعمل الخاص بالدفاع عن حقوق الانسان والحريات الأساسية في فترة ما بعد الحرب الباردة وخلال العقود القادمة.

٧٨ - إن حفل افتتاح السنة الدولية للسكان الأصليين سيجري خلال بضعة أيام. واكوادور التي تشعر بالفخـــر لأنهـــا تضم بين سكانها مجموعات ضخمة من السكان الأصليين تشعر بالارتياح لهذه المبادرة السعيدة

(السيد روزنبرغ، إكوادور)

التي سوف تشجع على وضع آليات لدعم هؤلاء السكان. إن تعدد الإثنيات يجعل اكوادور تتمتع بثراء ثقافي عريض يضمن استمراره نظام تعليمي مشترك بين الثقافات تم وضعه عام ١٩٤٨ يسمح لمختلف المجتمعات بالحصول على التعليم وفقا لمعاييرها الخاصة وبلغتها الخاصة. والواقع أن المساعدة المقدمة للسكان الأصليين لا يجب أن تقتصر على السماح لهم بالترقي في المجتمع وإنما يجب أن توفر أيضا وبخاصة الحماية لطرق معيشتهم وثقافتهم.

٧٩ - ونظرا لأهمية الأرض بالنسبة لمختلف الإثنيات في اكوادور فإن أكثر من مليون هكتار قد وزعت على مختلف السكان الأصليين كما أن الحوار الديمقراطي مازال مستمرا بين الحكومة الوطنية والمنظمات التي تمثل هذه الإثنيات. واذا كانت الدولة لم تتمكن بعد من إشباع جميع التطلعات العادلة للسكان الأصليين فإن المؤسسات الديمقراطية تشجع توافق الآراء الذي ينبغي أن يكفل وحدة الأمة الاكوادورية.

٨٠ - وختاما، ذكر بأن يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر هو يوم ذكرى الاعلان العالمي لحقوق الانسان وسوف تسلم جائزة نوبل للسلم رسميا للسيد ريغورتا مانشو الذي كرس جميع جهوده لقضية السكان الأصليين. إن هذه الجائزة تعد شرفا لأمريكا اللاتينية بأسرها كما تعد حافزا على الأمل بالنسبة لجميع الشعوب الأصلية في العالم.

٨١ - السيدة ليمجولو (الفلبين): أعربت عن أسفها لأن هذه المرحلة الانتقالية تتسم بالعديد من المنازعات الإثنية وحالات الفقر الاقتصادي البالغ. إن السلم والرخاء وهما أقصى آمال الجميع يبدوان أبعد من أي وقت مضى. لقد حان الوقت لإعادة تشكيل نظام الأمم المتحدة بغية الاستفادة من الموارد بأكبر قدر ممكن.

٨٢ - وفي مجال حقوق الإنسان فإن مهمة المراقبة تتسم بأهمية كبرى. ومع الاعتراف بالدور المفيد الذي يضطلع به المقررون وبخاصة المقررون المعنيون بموضوعات محددة الذين ينددون بالانتهاكات ويمهدون بالتالي الطريق لاتخاذ التدابير التصحيحية أكدت ممثلة الفلبين أنه يتعين عليهم تفادي ازدواج العمل مع الآليات القائمة. وقالت إنه يجب تسمية المقررين الخاصين لمهام ذات فترات محددة على الأقل لما يتعلق بالأسباب المالية. إن انتهاكات حقوق الإنسان تعد مشكلة دائمة ومستمرة لن يتم التغلب عليها إلا عن طريق آلية دائمة يمكن أن تكفل منعها وهو ما لا يتسنى للمقررين الخاصين الاضطلاع به حيث أنهم يعينون عقب ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان. ولهذا السبب فإن الفلبين تؤيد بحزم جميع المبادرات الرامية الى تعزيز الآليات القائمة مثل مركز حقوق الإنسان والآليات الإقليمية. وأشادت بالاعتراف المتزايد بأهمية منع انتهاك حقوق الإنسان كما أوضح ذلك السيد شالنبيرغ وزير خارجية النمسا.

٨٣ - وقالت إن نزاهة ونوعية المقررين لا جدال عليهما ولكن تكليفهم بالاضطلاع بمهمة تقصي الحقائق يؤدي الى ايجاد موقف متشكك من قبل البلد المستهدف وفي نهاية الأمر الى صعوبة اتصالهم بالأشخاص

(السيدة ليمجولو، الفلبين)

الذين يتعين عليهم سؤالهم بل وأحيانا الى عدم تمكنهم من دخول البلد المعني وهو ما يؤدي الى تأخر مكلف في أدائهم لمهمتهم.

٨٤ - إن المؤتمر الدولي المعني بحقوق الإنسان سوف يعقد في الوقت المناسب للنظر في المشاكل والبرامج المتعلقة بربع القرن القادم. لقد اتضح توافق في الآراء في النهاية بشأن جدول الأعمال الخاص بالمؤتمر الذي يرجى أن يتيح الفرصة لمعالجة المشاكل المتعلقة على وجه التحديد بأكثر الفئات فقرا مثل أطفال الشوارع والعاملات المهاجرات والمعوقين والمسنين واللاجئين والنازحين والمشردين. وغني عن القول إن حقوق المرأة سوف تدرج أيضا ضمن بنود جدول الأعمال.

٨٥ - ونظرا لأهمية الدور الذي يمكن أن تضطلع به المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بدعم منظومة الأمم المتحدة، فقد أشادت ممثلة الفلبين بأن الأمين العام قد عزز بالفعل فريق المنظمات غير الحكومية في إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما طالب بذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩٩٢/٣٩ وقالت إنها تنتظر باهتمام الاقتراحات التي سوف يقدمها الأمين العام بالنسبة للفترة ١٩٩٥-١٩٩٤. وأعربت عن الأمل في أن يتم وضع القواعد التي تحكم مشاركة المنظمات غير الحكومية في محافل الأمم المتحدة وأوضحت أن حكومتها قد اقترحت استضافة مؤتمر للإعداد للندوة العالمية للمنظمات غير الحكومية التي سوف تعقد عام ١٩٩٥ في الفترة التي سيعقد فيها المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في بيجين.

٨٦ - واختتمت كلمتها فقرأت التعهد الذي سوف يعلنه رئيس جمهورية الفلبين يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر بمناسبة اليوم الدولي لحقوق الانسان وقد جاء فيه:

"إن شعب الفلبين إذ يستلهم العناية الألهية ويهتدي بالمبدأ الذي أكده الدستور والذي ينص على احترام كرامة الفرد والضمان الكامل والتام لحقوق الانسان يتعهد رسميا بما يلي:

احترام حقوق وكرامة الجميع الأثرياء والفقراء، الكبار والصغار، العلماء والأميين دون تمييز على أساس العنصر أو الجنس أو الايديولوجية.

والاضطلاع التام بمسؤوليته المتمثلة في العمل على احترام الحقوق السامية غير القابلة للتصرف للرجال والنساء والأطفال كما ينص على ذلك دستور الفلبين والإعلان العالمي لحقوق الانسان والعهود الدولية الأخرى وكذلك القيم التقليدية للشعب الفلبيني.

تلتزم حكومة الفلبين بالعمل الدائب لخدمة الشعب ومنح جميع الفلبينيين الوسائل اللازمة للازدهار التام في ظل مناخ عالمي من السلم والعدالة واحترام حقوق الانسان".

٨٧ - الرئيس: استرعى انتباه أعضاء اللجنة الى الآثار المالية التي ستترتب على المؤتمر العالمي المعني بالتنمية الاجتماعية (A/C.3/47/L.80).

٨٨ - السيد رافين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية): قال إنه يود أن يطرح سؤالا على المراقب بالنيابة لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والشؤون المالية بشأن الفقرة ١٨ من الوثيقة A/C.3/47/L.80 التي جاء فيها فيما يتعلق بالاحتياجات التقديرية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ أنه سيتم تقديم مقترحات مناسبة الى الجمعية العامة في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وقال إن وفد بريطانيا يفهم جيدا أن شعبة الميزانية ليس في وسعها إعطاء تفسيرات تفصيلية بشأن جميع النفقات المزمعة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ في حين أن فترة الميزانية ١٩٩٢ - ١٩٩٣ لم تنته بعد. إلا أنه نظرا لأن قرار الجمعية العامة بعقد المؤتمر العالمي سوف تترتب عليه آثار مالية تتجاوز فترة الميزانية الحالية فإن من المفيد تكوين رأي عام عن النفقات وهذا من شأنه أن يسمح للوفد البريطاني بإبلاغ حكومته بتكلفة العملية التحضيرية لمؤتمر القمة الذي سيعقد خلال فترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (أي خدمات المؤتمرات ونفقات موظفي الخدمات الموضوعية ونفقات السفر والوثائق). ومن المفيد الإحاطة علما بالمبالغ التي سوف تخصص للتحضير لمؤتمر القمة وللمؤتمر ذاته حيث أنها سوف تخصم من أنشطة أخرى تضطلع بها الأمم المتحدة.

٨٩ - السيد شوت (ألمانيا): طرح نفس السؤال الذي طرحه ممثل المملكة المتحدة بشأن الفقرة ١٨ من الوثيقة A/C.3/47/L.80 ولكنه طلب إيضاحا اضافيا من الشعبة بشأن الفقرتين ٤ و ٧ من الوثيقة A/C.3/47/L.80 التي وردت فيهما إشارة الى أحكام قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٥ جيم الذي يحدد المبادئ التوجيهية للأعمال التحضيرية لمؤتمرات الأمم المتحدة وتنظيم هذه المؤتمرات وخدمتها. وقال إن العملية التحضيرية المنصوص عليها في مشروع القرار A/C.3/47/L.51 فيما يتعلق بمؤتمر القمة العالمي تتجاوز بالنسبة لبعض النقاط هذه المبادئ التوجيهية العامة وقال إن هذا قد يؤدي الى نفقات إضافية سيتعين تمويلها من ميزانية الأمم المتحدة. إن وفد المانيا يود بالتالي معرفة الزيادة التي سوف تطرأ على النفقات في حالة عدم اتباع المبادئ التوجيهية العامة.

٩٠ - السيد بودو (المراقب المؤقت، مكتب تخطيط البرامج والميزانية والشؤون المالية): ذكّر بأن الآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع القرارات قد قدمت الى لجان الجمعية العامة لمساعدتها على اتخاذ القرار فيما يتعلق بلب المسألة قيد النظر والاستعراض. واللجنة الخامسة هي التي تقترح بعد ذلك على الجمعية العامة في جلسة عامة اتخاذ قرار بشأن التمويل. وقال السيد بودو إن الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار A/C.3/47/L.51 في الميزانية البرنامجية (A/C.3/47/L.80) غير كاملة بالفعل وبخاصة فيما يتعلق بالفقرة ١٨ من النص. وإذا كان المكتب لم يقدم معلومات فيما يتعلق بالفترة التالية على عام ١٩٩٣ فإن ذلك يرجع أولا الى إعادة التشكيل الجارية حاليا في الأمانة العامة وثانيا الى أن مشروع القرار لم يحدد جميع العناصر التي قد تسمح بالتقييم الدقيق لتكلفة مؤتمر القمة ذاته.

(السيد بودو)

٩١ - ثم أجاب السيد بودو على ممثل المانيا فقال فيما يتعلق بتفسير قرار الجمعية العامة ١٠/٣٥ إن مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية في فيينا وإدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في نيويورك سوف يشتركان في الأعمال التحضيرية للمؤتمر. وقال إن النص المتعلق بالآثار المالية التي سوف تترتب في الميزانية البرنامجية يشير الى هاتين الهيئتين مع تحديد أن الأنشطة سوف تضطلع بها هياكل اقتصادية واجتماعية جديدة ستنشأ خلال المرحلة الثانية من إعادة تشكيل الأمانة العامة. ومن ثم فإنه ليس هناك ما يحمل على افتراض وجود تكاليف إضافية. أما فيما يتعلق بانعقاد مؤتمر القمة فإن الجمعية العامة هي التي سوف تقرر ذلك. وحيث أن مشروع القرار A/C.3/47/L.51 يتضمن اقتراحا يتعلق بمكان انعقاد هذا المؤتمر فقد ذكّر السيد بودو بأن أية نفقات إضافية فيما يتعلق بمكان الانعقاد الطبيعي الذي سيكون إما فيينا أو نيويورك سوف يتحملها البلد المضيف وأن هذا الاقتراح لن يؤدي بالتالي الى أية تكاليف إضافية بالنسبة للميزانية العادية للأمم المتحدة.

٩٢ - وأجاب السيد بودو بعد ذلك على السؤال المشترك المقدم من ممثلي المملكة المتحدة وألمانيا فقال إن بوسعه أن يقدم، خطيا بشكل غير رسمي، أو في حالة حصوله على مزيد من الوقت في شكل إضافة للآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية، تقديرا أوليا حذرا وإن كان واقعيا للتكلفة بالنسبة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، وسوف تشتمل هذه التقديرات على ثلاثة بارامترات: الدعم الذي يتعين أن تقدمه الأمانة العامة (أي التكلفة الإضافية التي سوف تترتب على ذلك)؛ تكلفة خدمات المؤتمرات اللازمة سواء بالنسبة للجنة التحضيرية أو بالنسبة لمؤتمر القمة ذاته؛ مختلف التكاليف التي تتحملها الأمم المتحدة عادة فيما يتعلق بالإعلام. وأوضح السيد بودو أن الأمر يتعلق هنا بمعلومات إضافية لا تعد على وجه التحديد جزءا من الآثار المالية المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية.

٩٣ - السيد أوبراين (نيوزيلندا): قال إن من المشجع أن يتضح توافق في الآراء في اللجنة الثالثة بشأن جدول أعمال المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان المزمع عقده عام ١٩٩٣. إن هذه الحقوق تشكل الأساس ذاته للحرية والعدالة والسلم كما أن احترامها عالميا يعد شرطا لتوفير الأمن، كل ذلك يحمل على الشعور بالارتياح لأن الأمم المتحدة قد تصدت للتحدي الذي يفرضه تعزيز حقوق الإنسان وذلك عن طريق وضع مجموعة من قواعد القانون الدولي في هذا المجال.

٩٤ - إن الآليات المعنية بالتعليم والوقاية تعد ذات أهمية أساسية. وبوسع الأمم المتحدة نتيجة لبرنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية أن تساعد بشكل واقعي الحكومات في وضع تشريع وإنشاء آلية على الصعيد الوطني لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. إن الحملة الإعلامية العالمية المتعلقة بحقوق الإنسان تسمح من جانبها بتوعية أفضل ومن ثم باحترام أكبر لحقوق الإنسان. إن الهيئات التي أنشئت عملا بالصكوك الدولية للتحقق من أن الدول الأطراف في هذه الصكوك تنفذ الأحكام بدقة تضطلع أيضا بدور حيوي. ونيوزيلندا تؤيد تماما نشاط هذه الهيئات وطابع أعمالها الفني وغير السياسي. ونتيجة للحوار الذي

(السيد أوبراين، نيوزيلندا)

تجريه مع الدول الأطراف ولملاحظاتها العامة فإن هذه الهيئات تسمح بتفهم أكبر وأفضل للحقوق المنصوص عليها في هذه الصكوك. إن الإجـــراءات الموضوعية التي لا تقتصر على بلد واحد أو على حدث واحد تعد مفيدة بشكل خاص. وهي تسمح بمعالجة الانتهاكات التي تحدث في مجال حقوق الإنسان مثل التعذيب والإعدام بلا محاكمة وعمليات الاعتقال التعسفي والاختفاءات القسرية وغير الطوعية.

٩٥ - وقد يحدث أحيانا ألا تفي الدبلوماسية الوقائية بالحاجة وأن تظل حقوق الإنسان منتهكة على الرغم من جهود المجتمع الدولي. وهذا هو السبب في أن الأمم المتحدة قد أنشأت مجموعة من الأفرقة العاملة والممثلين والمقررين الخاصين المكلفين بتقصي الحقائق فيما يتعلق بادعاءات الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان وتقديم تقارير وتفاصيل ومعلومات واقعية للمجتمع الدولي بشأن الحالة السائدة في البلدان التي تتم فيها عمليات لتقصي الحقائق.

٩٦ - ويجب على الأمم المتحدة أيضا إيلاء الأولوية لإنهاء العمل الذي تضطلع به لوضع قواعد في هذا المجال. وفي هذا الصدد فإن اللجنة الثالثة سوف تضيف مجموعة من قواعد القانون الدولي باعتمادها الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاءات القسرية ومشروع إعلان حقوق الأشخاص الذين ينتمون للأقليات القومية أو الإثنية أو الدينية أو اللغوية وهو الاعتماد الذي تؤيده نيوزيلندا. إن الأعمال المتعلقة بمشروع الإعلان الخاص بحقوق السكان الأصليين ومشروع الإعلان المتعلق بالعنف ضد النساء قد أحرزت تقدما ملحوظا. وهذا يعني أن العمل الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجال وضع القواعد يعد مرضيا ويتعين عليها الآن الحرص على مراقبة تنفيذ القواعد القائمة عن طريق الآليات التي تم استحداثها بالفعل.

٩٧ - وقال إن الأمم المتحدة في عملها لحماية وتعزيز الحقوق الأساسية للإنسان تواصل الاصطدام في العديد من مناطق العالم بشيء من المقاومة والانتهاكات لهذه الحقوق بصورة جماعية أحيانا. ولكن يجب أن يكون واضحا تماما أن الحكومات تتحمل مسؤولية معاملة سكانها. وإذا لم تضطلع بالالتزامات الواقعة على عاتقها فإن المجتمع الدولي وبخاصة الأمم المتحدة يجب أن يعمل ويضطلع من جانبه بمسؤولياته في مجال حقوق الإنسان بطريقة غير سياسية وغير انتقائية.

٩٨ - إن نيوزيلندا تشعر بالقلق البالغ إزاء الحالة السائدة في أراضي يوغوسلافيا السابقة. وقد أيدت تماما انعقاد الدورتين الاستثنائيتين للجنة حقوق الإنسان كما اشتركت في تقديم القرار الذي اتُّخذ في كل من هاتين الدورتين. إن تقارير المقرر الخاص ترسم صورة حزينة ومؤسفة للحالة التي لا تكف عن التفاقم. إن التطهير الإثني هو السبب الرئيسي لانتهاكات حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك. ونيوزيلندا تواصل الدعم النشط لمبادرة لجنة حقوق الإنسان الرامية الى وضع حد لانتهاكات هذه الحقوق في أراضي يوغوسلافيا السابقة كما توافق على تمديد ولاية المقرر الخاص. لقد قبلت نيوزيلندا في إطـــار حصتهـــا

(السيد أوبراين، نيوزيلندا)

السنوية من اللاجئين خمسين شخصا كانوا محتجزين في معسكرات في البوسنة والهرسك وحوالي ١٥٠ من أفراد أسرهم. لقد وصلت المجموعة الأولى من هؤلاء مؤخرا إلى نيوزيلندا. والحكومة بصدد تسهيل إجراءات الهجرة لاستقبال ١٥٠ آخرين من أقارب النيوزيلنديين من أصل يوغوسلافي الذين يعانون من ويلات الحرب الأهلية. كما قدمت نيوزيلندا حوالي تسعة من المراقبين العسكريين لقوة الأمم المتحدة في يوغوسلافيا. وهي تعمل جاهدة بصفتها عضوا في مجلس الأمن على تسهيل حل المشكلة على أساس التفاوض كما تحرص على أن يكون تدخل المجتمع الدولي منسقا وفعالا.

٩٩ - إن المقرر الخاص المعني بالعراق قدم تقريرا من جزأين كرس الأول (A/47/367) للهجمات المنظمة الموجهة من العسكريين العراقيين ضد السكان المدنيين في منطقة الجنوب وهو ما يجعل نيوزيلندا تشعر بقلق بالغ. أما الجزء الثاني (A/47/367/Add.1) فقد كرس لحالة حقوق الإنسان في البلد بوجه عام ويتضمن سردا مؤسفا أيضا. إن نيوزيلندا تحث العراق مرة أخرى على وضع حد لهذه الوحشية.

١٠٠ - أما إيران فإن انتهاكات حقوق الإنسان بها مازالت مستمرة فيما يبدو ولا يسعنا سوى الاعراب عن الأسف لأن الحكومة الإيرانية قد توقفت فيما يبدو عن التعاون مع الممثل الخاص للجنة حقوق الإنسان واللجنة الدولية للصليب الأحمر.

١٠١ - إن نيوزيلندا تشعر بالأسف لأن المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كوبا لم يتمكن من التوجه الى هذا البلد كما تعرب عن أملها في أن تقدم الحكومة الكوبية مساعدتها للمقرر الخاص للسماح له بالاضطلاع بمهمته.

١٠٢ - أما في هايتي فيبدو أن الانقلاب الذي وقع في أيلول/سبتمبر ١٩٩١ قد تلته انتهاكات واسعة النطاق ومنظمة لحقوق الإنسان. إن نيوزيلندا تعرب عن أملها في أن تسود الديمقراطية في هايتي وتؤيد توصية المقرر الخاص التي تدعو الأمم المتحدة الى مواصلة التعاون مع منظمة الدول الأمريكية حتى يتم إيجاد حل لهذه الأزمة السياسية.

١٠٣ - إن عودة حوالي مليون شخص من الأفغان اللاجئين في باكستان الى أفغانستان خلال الأشهر القليلة الماضية يعد عملا مشجعا ولكنه يجب ألا يجعلنا ننسى النزاع وعدم الشرعية السائدين في هذا البلد وبخاصة في كابول وكذلك جميع انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن هذه الحالة. إن نيوزيلندا تأمل في أن تسمح الظروف سريعا لأربعة ملايين أفغاني لاجئين في باكستان بالعودة الى بلدهم.

١٠٤ - وأعرب ممثل نيوزيلندا بصدد ميانمار عن أسفه لأن مجلس الدولة المكلف بإعادة النظام في البلد يرفض اضطلاع الحكومة المنتخبة ديمقراطيا بالسلطة، كما يحجم هذا المجلس عن الدخول في حوار فعلي

(السيد أوبراين، نيوزيلندا)

مع المسؤولين السياسيين الديمقراطيين في البلد. والواقع أن حكومة ميانمار قد برهنت على قدر من المرونة في سياستها عندما أفرجت عن بعض المسجونين السياسيين وألغت حظر التجول والقوانين الاستثنائية. إن نيوزيلندا تأمل في أن تيسر الحكومة زيارة المقرر الخاص الى هذا البلد خلال شهر كانون الأول/ديسمبر وتدعو الصليب الأحمر الدولي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الى زيارة ميانمار للاضطلاع بالمهمة الإنسانية الواقعة على عاتقهم بها. إن وزير خارجية ميانمار قد أشار بالتفصيل في الخطاب الذي ألقاه أمام الجمعية العامة في ٥ تشرين الأول/اكتوبر عن الاتفاقية الوطنية التي سوف تبرم في هذا البلد. ونيوزيلندا تحث ميانمار على منح جميع الفئات الاجتماعية وجميع السكان إمكانية المشاركة في هذه العملية.

١٠٥ - ونيوزيلندا تعرب عن الارتياح لأن حكومة جنوب أفريقيا قد قررت المشاركة في عملية دستورية ترمي الى منح الديمقراطية لغالبية السكان في جنوب افريقيا وإن كانت نيوزيلندا تعترف بأن الفصل العنصري مازال مستمرا في هذا البلد وأن طبيعة الحكومة لم تتغير. وترى أنه يتعين وضع حد في أقرب وقت ممكن من المأزق الحالي الذي يعترض المفاوضات السياسية بين جميع الأطراف وفصم الحلقة المفرغة للعنف وإلا تبددت الثقة وحسن النية. كما ترى أن هذه الحالة تضعف أيضا اقتصاديات البلد. ونيوزيلندا تحث جميع الأطراف الى العودة دون تأخر الى مائدة المفاوضات.

١٠٦ - أما في السلفادور فقد تم التوصل الى اتفاقات سلم والحالة هناك تشهد تحسنا ملحوظا على صعيد الحقوق المدنية والسياسية. وينبغي بذل جميع الجهود للحيلولة دون عودة انتهاكات حقوق الإنسان الى الظهور مرة أخرى.

١٠٧ - وأشار ممثل نيوزيلندا الى الاحتفال القادم بالسنة الدولية للسكان الأصليين الذي يتسم بأهمية خاصة بالنسبة لنيوزيلندا التي تنسق حكومتها في الوقت الحالي مع السكان الأصليين في البلد مختلف الأنشطة التي ستتم في إطار هذه السنة. كما سيشهد عام ١٩٩٣ انعقاد المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان الذي تأمل نيوزيلندا أن يتوصل الى توافق في الآراء لأحراز تقدم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان بطريقة واقعية.

١٠٨ - واختتم ممثل نيوزيلندا كلامه مؤكدا أن مختلف آليات حقوق الإنسان لا يمكن أن تعمل بطريقة فعالة دون الحصول على الموارد البشرية والمادية والمالية اللازمة، وعلى المجتمع الدولي أن يمول هذه الآليات تمويلا مناسبا إذا أراد التوصل الى احترام حقوق الإنسان في العالم احتراما فعليا.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠